

22-4/ اريد تبني طفل لقيط فهل يحق التخير بين الذكر والانثى ؟

وهل تبني الطفل الذكر حرام ؟

عبدالمحسن الزامل

احسن الله اليكم. يقول السائل اريد ان اتبني طفل لقيط لاني لم ارزق باولاد. فهل يحق لي ان اتخير بين ذكر او انثى لاني سمعت ان 00:00:00

ان اللقيط الذكر لا يجوز تبنيه وانه حرام -

التبني لا يجوز ادعوهם لانهم هو ابسط عند الله فان لم تعلموا اباء فاخوان في الدين ومواليد. ومعلوم نزول هذه الاية في 00:00:19

زيد رضي الله عنه حارثة فالمعنى انه لا يجوز اه يعني التبني لكن اه اما مثلا مسألة -

كونه يربى طفلا لقيطا صبي او جارية بنت هذا من اجل قربات ومن افضل الاحسان لهؤلاء واذا كان النبي عليه الصلاة والسلام قال انا 00:00:40

وكان كهاتين في الجنة. اليتيم الذي له قرابات وربما يكون له اخوة واعمام واخوان وحالات. يقول النبي انا -

ذكرت له او لغيره. له او لغيره. يعني غيره اجنبي له مدرك اخوه. ان يكون اه الكافر اخا لهذا اليتيم او خال الله او عن من له خرب اذا 00:01:10

كان هذا الاجر يبلغ هذه الدرجة فكيف اذا كان ليس له اجنبي منه وليس بينه وبينك ثم -

فهو ايضا نقى اشد اللي اليتيم موجودة وقرباته موجودون من جهتي بامه في خالد اما هذا فليس له مقطوع. ان سبيل الا 00:01:35

من جهة امه الا من جهة امه. مع معلوم ان حاله حال -

ومعلوم ان الناس ربما يقسون على من امثال هؤلاء فلا شك ان هذا من اجل القربات وافضل الطاعات ما يتعلق بالاحسان اليهم لا 00:01:55

يجوز ان ينسب الى من التقاطه بل وينسب الى امه. نعم -